

مؤتمر الأطراف في الاتفاقية
المتعلقة بالتنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في
بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية
الاجتماع التاسع
شرم الشيخ، مصر، 17-29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018
البند 13 من جدول الأعمال

استعراض تجربة عقد اجتماع مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بالتزامن مع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا

مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الأول

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية،

إن يشير إلى المقررين [BS-VII/9](#) و [CP-VIII/10](#)،

وقد استعرض تجربة عقد اجتماع مؤتمر الأطراف بالتزامن مع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، باستخدام المعايير المحددة في المقرر CP-VIII/10، مع مراعاة آراء الأطراف والمراقبين والمشاركين في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، ومن خلال الدراسات الاستقصائية التي أجريت بعد الاجتماعات،

وإن يقر بأنه سيُجرى استعراض آخر في الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

1- يلاحظ مع الارتياح أن الاجتماعات المتزامنة سمحت بزيادة التكامل بين الاتفاقية وبروتوكولها، وتحسين المشاورات والتنسيق وأوجه التآزر فيما بين نقاط الاتصال الوطنية المعنية؛

2- يلاحظ أن معظم المعايير اعتبرت مستوفاة أو مستوفاة جزئياً، وأن من المستصوب إدخال المزيد من التحسينات على سير الاجتماعات المتزامنة، لا سيما لتحسين نتائج وفعالية اجتماعات الأطراف في البروتوكولين؛

3- يكرر التأكيد على أهمية ضمان المشاركة الكاملة والفعالة لممثلي الأطراف من البلدان النامية، ولاسيما أقل البلدان نمواً ومن بينها الدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في الاجتماعات المتزامنة،

ويسلط الضوء، في هذا الصدد، على وجه الخصوص، على أهمية ضمان المشاركة الكافية للممثلين في اجتماعي البروتوكولين، عن طريق توفير التمويل لهذه المشاركة، بما في ذلك في الاجتماعات التي تُعقد فيما بين الدورات؛

4- يطلب إلى الأمانة التنفيذية مواصلة تطوير الاستعراض الأولي لتجربة عقد الاجتماعات بالتزامن، من خلال الاستعانة بالمعايير المشار إليها في المقرر 10/8، على أساس الخبرة المكتسبة من عقد الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف بالتزامن مع الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، لكي تنتظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث؛

5- يطلب إلى المكتب والأمانة التنفيذية، عند الانتهاء من تنظيم العمل المقترح للاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، مراعاة هذا المقرر، والمعلومات الواردة في مذكرة الأمانة التنفيذية¹، والخبرة المكتسبة من عقد الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف بالتزامن مع الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.

¹ Add.1 و CBD/SBI/2/16